كالاسم مثلا فانه من حيث الصورة فرد من افراد الاسم ومن حيث المفهوم
جنس له التمني اذا كان بالحرف كليت بنصب جوابه واما اذا كان بالفعل
كودّ فلم يسمع من العرب ولم يذكره النحاة اللفظ لا يتعدد ولا يتغير
بتعدد المحل وتغيره والمحال بالنسبة الى الشخص وان كان بحسب
التحقيق ان اللفظ الصادر عن شخص مغايرا وللصادر عن آخر بل الصادر
عن شخص واحد في وقت مغاير لما صدر في وقت آخر عنه يجوز ان يكون
الشيء مشروطا بشروط كثيرة ووجود واحد منها يقتضي فوات المشروط
وحصول واحد منها لا يقتضي حصول المشروط الجر على الجوار يختص
بالنعت والتاكيد وفي العطف ضعيف وهذا احد الثا ويلات في
عطف وارجلكم ولعل التحديد في قوله الى الكعبين ليفيد الغسل
كما في الى المرافق ولو اريد المسح لم يحتج الى التحديد كما في وامسحوا برؤسكم
ذات المفعول فيه يقتضي الظرفية والنصب يدل على قصدها واما
ذات المفعول له فانه لا يقتضي العلية وانما يعلم عليته بالنصب كقصدها
قال المبرد اسم الفعل لا يضر فيه المتكلم ونقض باف بمعنى تضجر وتعقب
بانه اسم صوت وان اسم الفعل لا يكون على حرف واحد اسم الجنس
الذي يطلق على القليل والكثير كالماء والعلم وقد يسمى جنسا
ومثله اذا جمع يراد به الانواع لا الافراد من اقامة الاكثر مقام الكل
حديث من وقف بعرفة فقد تم حجه فان الحج له فروض ثلثة وعند
ما وقف حصل منها اثنان وهو الشرط اعني الاحرام واحد الركنين
الابهام بالحذف ثم البيان بالجواب طريقة مسلوكة في فعل
المشية ونحوها ما لم يكن تعلقها بالمفعول غريبا واما ان كان غريبا
فيذكر شرط المشبه به ان يكون اقوى من المشبه في وجه التشبيه
اللهم الا ان يجعل من الحاق الخفي بالمشهور لا الحاق الناقص بالكامل
قال الظلمات في تشبيه صدغيك بالمسك نعم غاية التشبيه نقصان
ما يحكي الدلالة المعتبرة عند الميزانيين الكلية واما اذا فهم من اللفظ
معنى في بعض الاوقات بواسطة قرينة فلا يحكمون بان ذلك اللفظ
دال على ذلك المعنى بخلاف اهل الاصول والعربية الفعل المسند الى
مؤنث واقع بعد الا لا يلحقه التانيث الا لضرورة وعلى قلة ولهذا انكر
اكثر النحويين قراءة الرفع في قوله تعالى ان كانت الا صيحة واحدة ال التعريفية
لا تفيد العموم قطعا اذا دخلت على المفرد وانما تفيده اذا دخلت على الجمع
ولهذا قلنا ان المراد بالاتقى في قوله تعالى وسيجنبها الاتقى ابو بكر الصديق

المنع

المنع في الفصل بين الصفة والموصوف ليس مطلقا بل في صفة
دون صفة وقد وقع الفصل بما نسبته الى المتبوع ابعد من نسبة
عطف البيان اليه نزع الخافض انما يجري في الظروف والصفات
والصلاة وذلك لدلالة الفعل على مكان الحذف صريح المصدر
لا يرتبط بالذات من غير تقدير او تاويل والفعل المؤول يرتبط بالذات
من غير حاجة الى شيء منهما الفاعل يجمع على فعال كما صرح به سيبويه
والزمخشري والرضي فما حكوا في الاصحاب مما نشا من عدم تصفح
الكتاب التعريف اللامي نائب مناب التعريف الاضافي قاله صاحب
الكشاف في قوله تعالى فان الجنة هي الماوى اضافة الفاعل مما
يكون غير حقيقته اذا اريد به الحال او الاستقبال لكونه في تقدير
الانفصال حذف الزوائد يسمى ترخيما كما يسمى به حذف آخر المنادى
لكنه انما عرف في التصغير والمصادر دون الجمع المعرف بالاضافة
كالاضافة باللام يحتمل الجنس والعهد والاستغراق والعهد والمضاف
الى المعرف باللام اخفض درجة من المعرف باللام النفي اذا ورد على المحكوم
عليه كان متوجها الى نسبة شيء ما اليه واذا ورد على المحكوم به كان
متوجها الى نسبة شيء الى شيء ما الاثبات والنفي انما يتوجهان
الى الصفات اعني النسب دون الذات اعني المفهومات المستقلة
بالمفهومية كلمة لم اظهر في معنى النفي من ما لعدم الاشتراك فيها
اذ هي لنفي الماضي خاصة وما مشترك بين نفي الحال والاستقبال
قالوا اذا فصل بين كم وبين ضميره بفعل متعد وجب زيادة من فيه
لئلا يلتبس بالمفعول ولم يسمع زيادة من في غيرها يكون كذلك الكلام
تارة يفيد معنى بنفسه وتارة يؤكد غيره وعلى هذا استعمال الناس
وقد وقع التاكيد كثيرا في القرآن كقوله تعالى تلك عشرة كاملة مدلول
الجمع مركب من الجنس والجمعية فاذا انتفى هذا المفهوم المركب انتفى
افراده وهي جملة الجنس وليس الواحد والاثنان منها التاكيد الذي
هو تابع لا يزاد به على ثلثة واما ذكر الشيء في مقامات متعددة اكثر
من ثلثة فلا يمتنع الحال لا تسد مسد خبر المبتدأ الا اذا كان المبتدأ
اسم حدث كقولك ضربي زيدا جالسا ولا تسد مسده اذا كان
اسم عين كلمة كان من دواخل المبتدا والخبر نحو اسمها ان يكون
معلوما وحق خبرها ان يكون غير معلوم جواز افراد الضمير الراجع
الى الجمع اما باعتبار كل جزء او باعتبار الفرد الذي في ضمن الجمع

Copyright © King Saud University